رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الأسرة المسلمة

# يخاف على أولاده البالغين من فتنة زوجة ابنه غير المسلمة/الإثنــين)12-01-4202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

---

سؤال من ميتشجن يقول السائل عندي ولد عمره ستة وعشرين سنة يعمل شرطي تزوج بنصرانية من اهل هذا البلد عاقب عليه عقد اسلامي وكمان وثق العقد في المحكمة ودخلوا هنا انا حامل في الشهر السابع - 00:00:00

الان يقول ازا جاء يزورنا بها. وانا عندي اولاد اتنين وعشرين سبعتاشر اتناشر ستأتي هذه المرأة متبرجة معلقة صليب يعني لانها لا تزال على دين قومها فكيف امنع الفتنة عن اولادي - 00:00:23

بنين وبنات وهم في مرحلة لم ينضجوا بعد ولم تستقر مفاهيمهم ولم تثبت عقائدهم بصورة يعني مستقرة ومطمئنة بعد من حيث المبدأ لا حرج في الزواج من محصنات من الذين اوتوا الكتاب - 00:00:46

وان كنا لا نشجع على ذلك ولا نحرض عليه نظرا للمخاطر التي تتهدد الناشئة فهو الزواج المشروع لكن مع الكراهة ومن تزوج بالكتابية ينبغي له ان يستفرغ وسعه. في دعوتها الى الاسلام والى الحجاب - 00:01:06

وان يصبر عليها في ذلك ويقال لاخواته او لاخوانه واخواته ليس لنا مثل السوء انتم تؤمنون بالله ربا وبالاسلام دينا وبالقرآن كتابا وبمحمد نبيا ورسولا صلى الله عليه وسلم وهي لا تؤمن بشيء من ذلك. فينتظر منكم ما لا ينتظر منها - 00:01:27

فكونوا على وفائكم لدينكم ولنبيكم كونوا لها اسوة حسنة تشجعها على اعتناق الاسلام. عندما ترى اتباعه يعظمون شعائره. ولا تكون لها بمخالفتكم شرائع دينكم. فتنة تصدها عن الاسلام. فتكونون بذلك قطاع طريق على الله عز وجل - 00:01:54

ثم نقول لابننا الشرطي يا ولدي كما ينبغي لك الاجتهاد واستفراغ وسعك في تألفه على الاسلام فلعلك تتريث في زيارتنا بها حتى توافق على ابتداء على الاقل مدة اقامتها مع اخوانك واخواتك. حتى لا تكون فتنة لهم تحملهم على الاجتراء - 00:02:17

على مخالفة امر الله عز وجل. ونسأل الله التوفيق للجميع - 00:02:43